

الأحاديث التي حكمر عليها

المحافظ أبو يعلى الخليلي بالبنكاراة

جمعا ودراسة من خلال كتابه الإرشاد

أبو مشعل بن محمد حريث العنزي





مَجَلَّةُ الْجَامِعَةِ الْقَاسِمِيَّةِ لِلْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ

مَجَلَّةٌ عَالِمِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ نِصْفُ سَنَوِيَّةٍ



المجلد: 4، العدد: 2

جمادى الآخرة 1446 هـ / ديسمبر 2024 م

التقييم الدولي المعياري للدوريات: 2788-5526

الأحاديث التي حكم عليها الحافظ أبو يعلى الخليلي بالنكارة: جمعا ودراسة
من خلال كتابه الإرشاد

THE HADITHS THAT AL-HAFIZ ABU YA'LA AL-KHALILI
JUDGED AS *MUNKAR*: A COLLECTION AND STUDY
THROUGH HIS BOOK "*AL-IRSHAD*"¹

مشعل بن محمد حريث العنزي

جامعة الجوف، المملكة العربية السعودية

Meshal Ben Mohammed Heareeth Alanazi
Jouf University, Kingdom of Saudi Arabia

الملخص:

تناول هذه الدراسة مفهوم الحديث المنكر في فكر الحافظ أبي يعلى الخليلي من خلال كتابه "الإرشاد"، حيث تكمن أهميتها في الكشف عن منهجية علم من أعلام علم الحديث في تطبيق مصطلح "المنكر" على المرويات، والإفادة من قيمة كتابه العلمية في علوم الحديث. وتتمحور إشكالية البحث حول تحديد مفهوم المنكر عند الخليلي وتطبيقاته العملية من خلال دراسة الأحاديث التي حكم عليها بالنكارة في كتابه. ويهدف البحث إلى التعريف بال خليلي وكتابته وبيان مكانتهما العلمية، وجمع ودراسة المرويات التي وصفها بالنكارة، وتوضيح دلالات هذا المصطلح في منهجه النقدي. ولتحقيق هذه الأهداف، اتبعت الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي في جمع وتحليل المادة العلمية. وقد خلصت الدراسة إلى تأكيد المكانة العلمية لل خليلي وكتابته، وبيان استعماله لمصطلح المنكر في وصف تفرد الراوي بالرواية سواء في السند أو المتن، بغض النظر عن درجة الراوي، كما استخدمه في وصف الروايات الباطلة. وتوصي الدراسة بأهمية إجراء المزيد من الدراسات التطبيقية للمصطلحات الحديثية عند علماء السنة من خلال مؤلفاتهم وأحكامهم على الرواة والمرويات.

¹ Article received: June 2024; article accepted: September 2024



Abstract:

This study examines the concept of *munkar* (reprehensible) hadith in the methodology of Al-Hafiz Abu Ya'la Al-Khalili through his book "*Al-Irshad*" (The Guidance). The significance of this research lies in uncovering the methodology of a prominent scholar of *hadith* science in applying the term "*munkar*" to narrations, and benefiting from the scientific value of his book in hadith sciences. The research problem centers around defining Al-Khalili's concept of *munkar* and its practical applications through studying the *hadiths* he judged as *munkar* in his book. The study aims to introduce Al-Khalili and his book, demonstrate their scholarly significance, collect and examine the narrations he described as *munkar*, and clarify the implications of this term in his critical methodology. To achieve these objectives, the study followed an analytical inductive approach in collecting and analyzing the scientific material. The research concludes by confirming Al-Khalili's scholarly status and the importance of his book, demonstrating his use of the term *munkar* in describing singular narrations, whether in *isnād* (chain of transmission) or *matn* (text), regardless of the narrator's status, as well as in describing false narrations. The study recommends conducting more applied studies on *hadith* terminology used by *Sunnah* scholars through their works and judgments on narrators and narrations.

الكلمات المفتاحية: مرويات - أبو يعلى الخليلي - المنكر - كتاب الإرشاد.

Keywords: narrations, Abu Ya'la al-Khalili, *Munakar* Hadith, Book *Al-Irshad*.



المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله المبعوث بالمعجزات - ﷺ - وعلى آله وأصحابه، ما تعاقب الليل والنهار وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن العناية والاشتغال بالحديث النبوي مما تسمو به النفوس وتشرئب له الأعناق، لارتباطه بتراث الحبيب المصطفى صلوات الله وسلامه عليه.

لذا اعتنى العلماء بعلم السنة جمعا ودراسة وتحقيقا، فكانت جهودهم متنوعة ومتظافرة في خدمة الحديث الشريف، ومنها ما كان منصبا على العناية بالرواة ومروياتهم، من خلال ترجمتهم وبيان أحوالهم من خلال دراسة أحاديثهم التي رووها، ومقارنتها بمرويات غيرهم من الرواة لبيان ثقتهم واثقائهم لتلك المرويات، وقد اعتنى الحافظ أبو يعلى الخليلي في كتابه الإرشاد بدراسة أحوال الرواة حسب بلدانهم، وكانت له عناية بمروياتهم ومقارنتها بمرويات غيرهم من الرواة لبيان ضبطهم واثقائهم لها من عدمه، وكانت علوم الحديث ومصطلحاته بارزة في كتابه وفي أحكامه على الأحاديث، لذا توجهت الهمة لجمع ما ذكره الخليلي في كتابه الإرشاد من مرويات أطلق عليها حكم النكارة لدراستها وبيان معاني المنكر لديه من خلال الدراسة التطبيقية لتلك الأحاديث.

أهمية الموضوع: وتكمن أهمية هذا البحث فيما يلي:

1. مكانة الحافظ أبي يعلى الخليلي في علم الحديث، ومعرفته بأحوال رجاله ومروياته.
2. القيمة العلمية لكتاب الإرشاد، فهو يحوي نصوصا علمية رصينة، وأحكاما مهمة اعتنى بها العلماء وتناقلوها في كتبهم لما لها من أهمية وأثر في علم الحديث.
3. أهمية دراسة الأحاديث التي حكم عليها الخليلي بالنكارة لبيان معانيها وإطلاقها لديه.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى عدة أهداف منها ما يأتي:

1. التعريف بالحافظ أبي يعلى الخليلي، وكتابه الإرشاد وبيان مكانتهما عند أهل العلم.
2. جمع ودراسة المرويات التي حكم عليها الخليلي بالنكارة في كتابه الإرشاد.



3. بيان حد المنكر عند الخليلي، وما معانيه لديه حسب الدراسة التطبيقية. الدراسات السابقة: بعد البحث لم أقف على دراسة خاصة في الموضوع، لكن وجدت بعض الأبحاث التي اعتمدت بالخليلي وكتابه الإرشاد، ومنها ما يلي:

1- (الأحاديث المعللة بالاختلاف في كتاب الإرشاد للخليلي - جمعا ودراسة) للباحثة مها بنت سعدون العتيبي، رسالة دكتوراة مقدمة لكلية التربية في جامعة الملك سعود، عام 1432-1433هـ، اعتمدت الدراسة بمحصر ودراسة الأحاديث المعللة بالاختلاف سواء من قبل الخليلي أو غيره، سواء كان الاختلاف بالتغيير، أو الإبدال، أو الزيادة، أو النقصان، دون غيرها من أوجه التعليل الأخرى، وهذا يختلف عن موضوع هذا البحث.

2- (علوم الحديث وتطبيقاته في كتاب الإرشاد في معرفة علماء الحديث للحافظ أبي يعلى الخليلي جمعا ودراسة) للباحثة أسماء بنت عيد الحربي، رسالة ماجستير مقدمة لقسم الكتاب والسنة في جامعة أم القرى، عام 1439هـ، وهي دراسة تطرقت إلى علوم الحديث وتطبيقاته في كتاب الإرشاد للخليلي، حيث جمعت تلك المصطلحات ودرستها من خلال نصوص الحافظ الخليلي، ودراستنا هذه اعتمدت بالدراسة التطبيقية لكل الأمثلة للمنكر عند الخليلي للوصول إلى معانيه لديه.

3- (النقد الحديثي عند الحافظ الناقد أبي يعلى الخليلي: دراسة تحليلية نقدية مقارنة من خلال كتابه الإرشاد في معرفة علماء الحديث) تأليف: سامي رياض بن شعلال. ط دار المقتبس بدمشق 1017م.) وهو بحث يلفت النظر إلى جهد الإمام الخليلي وإسهاماته في خدمة السنة النبوية، وويهتم ببعض إصطلاحاته الخاصة، والفهم الصحيح لها، ويبحث في قرائن التعليل والترجيح عنده، والمخالفة وأثرها في التعليل. **خطة البحث:** وقد جعلت البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

- المبحث الأول: تعريف موجز بالإمام أبي يعلى الخليلي، وكتابه الإرشاد، وفيه مطلبان:

- الأول: التعريف بالإمام أبي يعلى الخليلي.
- الثاني: التعريف بكتاب الإرشاد.



- المبحث الثاني: دراسة الأحاديث التي حكم عليها الخليلي بالنكارة في كتابه الإرشاد.

- المبحث الثالث: المنكر عند أبي يعلى الخليلي: وفيه مطلبان:

○ الأول: حد المنكر عند أبي يعلى الخليلي.

○ الثاني: اطلاقات المنكر عند أبي يعلى الخليلي.

ثم ختمت بخاتمة ذكرت فيها نتائج البحث وأهم التوصيات، ثم ذيلت بفهرس المصادر والمراجع.

منهج البحث: وقد سرت في إعداد البحث وفق المنهج التحليلي الاستقرائي النقدي، وذلك كما يلي:

1- جمعت الأحاديث التي حكم عليها الحافظ أبو يعلى الخليلي بالنكارة في كتابه الإرشاد.

2- رتبت الأحاديث حسب ورودها في كتاب الإرشاد.

3- نقلت الرواية حسب ورودها في كتاب الإرشاد لأبي يعلى الخليلي.

4- ثم قمت بدراسة تلك المرويات، فعزوتها إلى مخرجها.

5- درست سبب نكارة تلك الروايات من خلال دراسة أسباب ضعف ونكارة

كل حديث.

6- بينت سبب حكم الخليلي على الحديث بالنكارة من خلال ما خلصت له

دراسة كل حديث.



المبحث الأول: تعريف موجز بالإمام أبي يعلى الخليلي، وكتابه الإرشاد، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالإمام أبي يعلى الخليلي (1):

اسمه ونسبه وكنيته: هو الخليل بن عبد الله بن أحمد بن الخليل الخليلي، القزويني، أبو يعلى.

شيوخه: أخذ العلم على يد جمع من العلماء منهم: الحاكم أبو عبد الله النيسابوري، وعلي بن أحمد بن صالح، ومحمد بن إسحاق الكيساني، والقاسم بن علقمة، وغيرهم (2).

تلاميذه:

استفاد منه جمع كثير، منهم: شيخه أبو بكر بن لال الهمداني، وأخذ عنه ولده أبو زيد وإسماعيل بن ماضي، وآخرون (3).

ثناء العلماء عليه:

قال ابن ماكولا: حافظ جليل، كان يحدث كثيراً من حفظه (4). وقال الرافعي: إمام مشهور كثير الجمع الرواية والتأليف.. وكان حافظاً لطرق الحديث معتنيا بجمعها عارفاً بالرجال (5). وقال الذهبي: "القاضي، العلامة، الحافظ، كان ثقة، حافظاً، عارفاً بالرجال والعلل، كبير الشأن" (6).

وفاته: مات سنة ست وأربعين وأربع مائة (7).

-
- (1) ابن ماكولا، "الإكمال"، 3: 174؛ والرافعي، "التدوين في أخبار قزوين"، 2: 501؛ وابن الأثير، "اللباب"، 1: 458؛ والذهبي، "تاريخ الإسلام"، 9: 681؛ والذهبي، "سير أعلام النبلاء"، 17: 666؛ وابن العماد، "شذرات الذهب"، 5: 199.
- (2) الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، 17: 666.
- (3) الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، 17: 666.
- (4) ابن ماكولا، "الإكمال"، 3: 174.
- (5) الرافعي، "التدوين في أخبار قزوين"، 2: 501.
- (6) الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، 17: 666.
- (7) الصفدي، "الوافي بالوفيات"، 13: 247.



المطلب الثاني: التعريف بكتاب الإرشاد:

اسم الكتاب:

ورد اسم الكتاب منسوباً إلى الخليلي في كثير من تراجمه باسم كتاب الإرشاد، ورجح محقق الكتاب الدكتور محمد سعيد بن عمر أن اسمه: (الإرشاد في معرفة علماء الحديث)، كما هو مثبت في النسخة الخطية في سماع الحافظ علي بن المفضل المقدسي⁽¹⁾. لكن الكتاب لم يصلنا كما كتبه الخليلي، بل وصل بانتخاب الحافظ أبي طاهر السلفي، لكن يرى محقق الكتاب أنه بمقارنة النصوص المنقولة عن الأصل والنسخة المنتخبة أنه لا فرق بين كثير من نصوصها إلا بالتقديم والتأخير وغالبا هذا تصرف من المصنفين والله أعلم⁽²⁾.

الغرض من تأليف الخليلي له:

حكى الحافظ أبو يعلى الخليلي عن السبب في تأليفه هذا الكتاب في مقدمته فقال: "رَأَيْتُ أَنَّ أُمَّلِي كِتَابًا أَضْعُ فِيهِ أَسْمِيَ الْمَشْهُورِينَ بِالرِّوَايَةِ، وَأُبَيِّنُ قَوْلَ الْأَيْمَةِ فِي الثَّقَاتِ، وَالْمَجْرُوحِينَ، وَأُضَيِّفُ إِلَيْهِ ذِكْرَ أَسْمَائِ الْعُلَمَاءِ، وَالْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ وُجِدُوا فِي عَصْرِهِمْ، فَارْتَقَعُوا عَنْ ذِكْرِهِمْ، وَمَنْ حَدَّثَ بَعْدَهُمْ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا"⁽³⁾.

طريقة ترتيبه للكتاب:

رتبه على البلدان والأصقاع وأشار إلى ذلك فقال: " فَاتَّرَجَّمُ بِلَدَا، أَوْ نَاحِيَّةً، وَأَدُّكُرُ عِنْدَهُ كُلٌّ مِنْ عَرَفَ بِنَلِكِ النَّاحِيَّةِ، مَنْشَأً، أَوْ مَوْلَدًا، أَوْ انْتَقَلَ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِهَا، وَمَاتَ بِهَا؛ لِيَكُونَ أَسْهَلَ طَلَبَةً عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَأَقْرَبَ حِفْظًا عِنْدَ السَّرْدِ. وَتَحَرَّيْتُ فِيهِ أَسْمَاءَ التَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ"⁽⁴⁾.

(1) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 63.

(2) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 64.

(3) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 155-156.

(4) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 156.



مكانة الكتاب وأهميته:

ارتبط اسم الحافظ الخليلي باسم كتابه الإرشاد في كثير من تراجمه عند العلماء، بل عرف به، ونقل كثير ممن جاء بعده أقواله وأحكامه على الرجال والأحاديث الواردة في هذا الكتاب، مما يدل على مكانة هذا الكتاب وعناية العلماء به من بعده، كما سبق في ثناء العلماء على مؤلفه رحمه الله.

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث التي حكم عليها الخليلي بالنعارة في كتابه الإرشاد:

1- قال أبو يعلى الخليلي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الطُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَزْوَانَ، بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَهْلُ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ".

وَهَذَا مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مَا لَهُ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى ابْنِ غَزْوَانَ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ (1).

التخريج:

أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (540/3)، وابن المقرئ في المنتخب من غرائب مالك (37) ح (4)، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (429/2) ح (431) من طريق محمد بن عبد الرحمن عن مالك عن الزهري به، بنحوه، وخرجه الخطيب أيضا في "رواة مالك" كما في الجامع الكبير للسيوطي (54/1)، من طريق محمد بن بزيع عن مالك، عن الزهري به، بنحوه.

ورواه الطيالسي في مسنده (589/3) ح (2138)، وابن ماجه في سننه (78/1) ح (215)، وأحمد في المسند (296/19) ح (12278)، وفي (305/19) ح (12292)، وفي (175/21) ح (13542)، والحاكم في المستدرک

(1) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 169.



(259/2)ح(2090)، من طريق عبد الرحمن بن بديل ، عن أبيه، عن أنس به، وبزيادة في أوله. وعند الدارمي في سننه (891/2) ح (3206)، من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن بديل، عن أنس به، فذكره.

الدراسة:

الحديث عند الخليلي والخطيب، وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن غزوان وهو ابن قراد، قال ابن حبان: "يروى عن أبيه وغيره من الشيوخ العجائب التي لا يشك من هذا الشأن صناعته أنها معمولة أو مقلوبة"⁽¹⁾. وقال ابن عدي: " له أحاديث عن ثقات الناس بواطيل"⁽²⁾. وقال أيضا: " روى عن مالك وإبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أنس قال النبي ﷺ: إن لله عز وجل أهلين من الناس هم أهل القرآن. وقد أبطل في رواياته عن مالك وإبراهيم بن سعد ... وهو ممن يتهم بوضع الحديث"⁽³⁾. وقال الدارقطني: "متروك بغدادي"⁽⁴⁾. وأسند الخطيب عن الدارقطني قوله عن هذا الإسناد: "تفرد به ابن غزوان، وكان كذابا، فلا يصح عن مالك، ولا عن الزهري، والله أعلم"⁽⁵⁾.

فالحديث ضعيف جدا بهذا الإسناد لاتهام راويه محمد بن عبد الرحمن بن غزوان بالوضع، بل قال الدارقطني أنه كذاب يضع الحديث. لذا حكم عليه الخليلي بأنه منكر بهذا الإسناد، ليس هو من حديث ابن شهاب ولا روى عن مالك بن أنس.

أما طريق محمد بن بزيع المدني، فعلمته ابن بزيع هذا، قال الخطيب عنه: مجهول. وأشار الذهبي إلى أن خبره عن مالك باطل كما في الميزان⁽⁶⁾.

أما إسناد الحديث من طريق عبد الرحمن بن بديل، ففيه ابن بديل: وهو: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْعَقِيلِيِّ الْبَصْرِيِّ، قال عنه ابن معين وأبو داود: ليس به بأس كما في

(1) ابن حبان، "المجروحين من المحدثين"، 2: 323.

(2) ابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، 7: 550.

(3) ابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، 7: 550.

(4) الدارقطني، "الضعفاء والمتروكون"، 3: 131.

(5) الدارقطني، "الضعفاء والمتروكون"، 3: 539؛ والخطيب، "تاريخ بغداد"، 3: 539.

(6) الذهبي، "ميزان الاعتدال"، 3: 489.



رواية الدارمي⁽¹⁾. وزاد أبو داود: حدث عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ⁽²⁾. وقال أبو داود الطيالسي: كان ثقة صدوقا عن أبيه. وقال عنه ابن شاهين مرة: ليس به بأس، وقال أيضا: روى عَنْهُ ابن مهدي ضَعِيف⁽³⁾. وذكره ابن حبان في ثقات⁽⁴⁾. وقال الذهبي: ضعيف⁽⁵⁾. وقال ابن حجر: لا بأس به⁽⁶⁾. فالحاصل من حاله أن لا بأس به، لكن من هذا حاله لا يقبل تفرده، وقد أشار البزار في مسنده إلى تفرد عبد الرحمن في رواية هذا الحديث عن أبيه عن أنس⁽⁷⁾. فتفرد مثله لا سيما مع قلة مروياته لا يحتمل، فيكون ضعيفا من هذه الطريق أيضا. لكن له متابع وهو الحسن بن أبي جعفر، لكن متابعتة لا تفيد، فهو الجفري، قال عنه البخاري: منكر الحديث⁽⁸⁾.
فالحلاصة: أن هذا الحديث ضعيف من جميع طرقه، بل منكر كما حكم عليه أبو يعلى الخليلي. لأنه تفرد به من لا يقبل تفرده لضعفه.

2- قال أبو يعلى الخليلي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاصِي، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْفَارِسِيِّ، بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ.

(1) لدارمي، "تاريخ ابن معين"، 1: 184.

(2) لأجري، "سؤالات الأجرى لأبي داود"، 1: 300.

(3) ابن شاهين، "تاريخ أسماء الثقات"، 1: 146.

(4) ابن حبان، "الثقات"، 8: 371.

(5) الذهبي، "ميزان الاعتدال"، 2: 549.

(6) ابن حجر، "تقريب التهذيب"، 1: 337.

(7) البزار، "مسند البزار"، 13: 520.

(8) البخاري، "التاريخ الكبير"، 2: 288.



وَهَذَا مُنْكَرٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَالْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقِيلَ:
إِنَّ سَفِيَانَ أَخْطَأَ فِيهِ⁽¹⁾.

التخريج:

رواه الليثي عن مالك في الموطأ (196/1) ح (8). والطحاوي في شرح معاني الآثار (479/1) ح (2742) من طريق القعني وابن وهب. والخطيب في الفصل للوصل المدرج (337/1) من طريق القعني. كلهم عن مالك عن ابن شهاب به، بنحوه. وأخرجه ابن المقرئ في معجمه (ص110) ح (280) و(668)، من طريق يحيى بن صالح عن مالك به بلفظ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي أَمَامَ الْحِنَاةِ. وعلقه في العلل الدار قطني (285/6) ح (2716)، من طريق يحيى بن صالح، وعبد الله بن عون، ومعلی بن الفضل، عن مالك، به. ورواه عبد الرزاق في المصنف (444/3) ح (6259)، ومن طريقه الترمذي في جامعه (330/3) ح (1010). والخطيب في الفصل للوصل المدرج (337/1). عن معمر، عن الزهري به، بنحوه. وأخرجه أبو داود في سننه (522/3) ح (3179). والترمذي في جامعه (329/3) ح (1008). والنسائي في سننه (358/4) ح (1943)، وابن ماجه في سننه (475/1) ح (1482). وأبو داود الطيالسي في مسنده (358/3) ح (1926). وأحمد في مسنده (137/8) ح (4539). والطحاوي في شرح معاني الآثار (479/1) ح (2742). وابن حبان في صحيحه (317/7) ح (3045). والدار قطني في سننه (429/2) ح (1809). والبيهقي في الكبرى (35/4) ح (6857). من طرق عن سفيان بن عيينة، عن الزهري بلفظ قريب. ورواه أحمد في مسنده (9/9) ح (4939). والخطيب في الفصل للوصل المدرج (334/1). من طريق ابن جريج عن ابن شهاب قال: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ الْحِنَاةِ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَهَا".

الدراسة:

الحديث اختلف فيه على الزهري: فرواه مالك بن أنس واختلف عنه:

(7) الإرشاد، لأبي يعلى الخليلي، (267/1).



رواه يحيى الليثي والقعنبي وابن وهب، عن مالك عن ابن شهاب، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ".

خالفهم يحيى بن صالح الوحاظي، وعبد الله بن عون الخراز، ومعلّى بن الفضل، فرووه عن مالك عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي أَمَامَ الْجَنَازَةِ. والوحاظي⁽¹⁾: هو يحيى بن صالح الوحاظي، روى عن: إسماعيل بن عياش، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ومالك بن أنس، وغيرهم.

روى عنه: البخاري، وأحمد بن صالح المصري، ومحمد بن مسلم بن وارة الرازي، ومحمد بن يحيى الذهلي، وخلق سواهم.

ونقل عن أحمد حين سئل عنه: رأيتُه، ولم يحمده. قال أبو زرعة: لم يقل، يعني أحمد بن حنبل - في يحيى بن صالح إلا خيرا. ونقل عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه تضعيفه. وقال أبي: أخبرني إنسان من أصحاب الحديث، قال: قال يحيى بن صالح: لو ترك أصحاب الحديث عشرة أحاديث، يعني هذه التي في الرؤية - ويقصد بها الأحاديث الواردة في رؤية الله تعالى يوم القيامة ومذهب الجهمية نفي رؤيته يوم القيامة - قال أبي: كأنه نزع إلى رأي جهم. وقال ابن معين والخليلي والذهبي: ثقة، وزاد الخليلي في الإرشاد (266/1): يروي عنه الأئمة، وروى حديثا عن مالك لا يتابع عليه، وزاد الذهبي: مشهور تُكَلِّمُ فيه لتجهمه. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال أبو عوانة: حسن الحديث، ولكنه صاحب رأي ... وأحمد بن حنبل لم يكتب عنه. وذكره أبو أحمد بن عدي في ثقات أهل الشام. وقال العقيلي: عن إسحاق بن منصور: وان مرجئا خبيثا داعي دعوة ليس بأهل أن يروى عنه. وقال الذهبي في السير: وثقه: ابن عدي، وابن حبان، وغمزه بعض الأئمة لبدعة فيه، لا لعدم إتقان. وزاد الذهبي في الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم: له في الصحيحين، حجة لكنه تجهم.

(1) ابن سعد، "الطبقات"، 7: 473؛ وابن حنبل، "العلل ومعرفة الرجال"، 1: 187، 2: 211؛ والرازي "الجرح والتعديل"، 9: 158؛ والخليلي، "الإرشاد"، 1: 267؛ والمزي، "تهديب الكمال"، 31: 375؛ والذهبي، "سير أعلام النبلاء"، 10: 453؛ والذهبي، "ميزان الاعتدال"، 4: 386؛ والذهبي، "من تكلم فيه وهو موثق"، 1: 543؛ وابن حجر، "تهديب التهذيب"، 11: 229؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب"، 1: 591.



فالمراجع من حاله أنه ثقة، لكنه مبتدع وهو سبب جرحه لكنه لا يوجب رد روايته لكونه من أهل الصدق والثقة والأمانة، وروايته هذه ليست فيما يقوي بدعته كما حكم عليه الأئمة وروى عنه الشيخان في الصحيح.

أما عبد الله بن عون الخزاز: فهو الهلالي، أبو محمد البغدادي الأدمي الخزاز، قال ابن حجر في التقريب: ثقة عابد⁽¹⁾. ومعلّى بن الفضل⁽²⁾: هو أبو الحسن، البصري. قال ابن عدي: في بعض ما يرويه نكرة. وذكره ابن جَبَّان في الثقات. وقال البزار: بصري، لا بأس به. لكن روايتهم عن مالك منكرة لكونهم خالفوا أصحابه الثقات في روايتهم عن مالك، لذا فقد ذكر الدارقطني هذه الأوجه في العلل (285/6) وقال عن رواية يحيى ومن معه أنهم: وهو فيه على مالك، والصحيح عن مالك ما رواه القعني وأصحاب الموطأ مرسلًا⁽³⁾. وذكر ابن عبد البر أن الحديث في الموطأ أرسله الرواة عن مالك، ثم عدّ ثلاثة رواة وصلوه عن مالك، وقال: "الصحيح فيه عن مالك الإرسال"⁽⁴⁾.

فالصحيح عن مالك رواية الإرسال التي وافقه عليها معمر بن راشد. وفصّل معمر روايته فقال: وَأَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ الْجِنَاةِ. أخرجّه عبد الرزاق في مصنفه (173/4) ح (6455).

لكن خالفهما ابن عيينة فرواه عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: "رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَاةِ". وروى ابن جريج عن الزهري أن سالما حدثه أن ابن عمر كان يمشي بين يدي الجنّاة.

فالصواب والله أعلم هو ترجيح رواية الإرسال، قال ابن المبارك: حديث الزهري في هذا مرسل أصح من حديث ابن عيينة⁽⁵⁾. ونقل الطبراني عن أحمد بن حنبل أن الصواب في حديث الزهري المرسل، وحديث سالم إنما هو فعل ابن عمر، وحديث ابن عيينة وهم⁽⁶⁾.

(1) ابن حجر، "تقريب التهذيب"، 1: 317.

(2) الذهبي، "ميزان الاعتدال"، 4: 150؛ والبزار، "مسند البزار"، 15: 314.

(3) الدارقطني، "العلل"، 6: 285.

(4) ابن عبد البر، "التمهيد"، 12: 83.

(5) الترمذي، "جامع الترمذي"، 3: 330.

(6) الطبراني، "المعجم الكبير"، 12: 286.



وقال الترمذي: " أهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذلك أصح " (1). كما نقل الترمذي عن البخاري ترجيح رواية الإرسال وأن حديث سالم إنما هو عن فعل أبيه، وذكر النسائي أن الموصول خطأ والصواب المرسل (2).

وقد روجع ابن عيينة في هذا الحديث نقل البيهقي أن علي بن المدني قال لسفيان: يا أبا محمد إن معمرًا وابن جريج يخالفانك في هذا يعني أنهما يرسلان الحديث عن النبي ﷺ، فقال: استيقن الزهري حديثه سمعته من فيه يعيده ويبيديه عن سالم عن أبيه، فقلت: له يا أبا محمد إن معمرًا وابن جريج يقولان فيه: وعثمان. قال: فصلدقهما. قال: لعله قد قاله هو ولم أكتبه لذلك إني كنت أميل إذ ذاك إلى الشيعة (3).

وقد رجح الخطيب البغدادي أيضا رواية الإرسال وقال: "والحديث ليس بمسند وإنما أدرج فيه ذكر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، وذلك أن الزهري كان يرويه عن سالم: " أن ابن عمر كان يمشي أمام الجنازة ثم يقول الزهري وقد مشى رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان أمامها" ميز ذلك معمر بن راشد عن الزهري وفصل أحد القولين من الآخر" (4). ويؤيد هذا الترجيح ما نقله النسائي في السنن الكبرى عن ابن المبارك حيث قال: "الحفاظ عن ابن شهاب ثلاثة: مالك ومعمر وابن عيينة، فإذا اتفق اثنان على شيء وخالفهما الآخر تركنا قول الآخر" قال النسائي: "وذكر ابن المبارك هذا الكلام عند هذا الحديث" (5).

فالمخالصة: أن هذا الراجح في هذا الحديث أنه مرسل، ولا يصح قول من رفعه، كما أن يحيى بن صالح الوحاظي وعبد الله بن عون ومعلی بن الفضل خالفوا في رفعه عن مالك فصارت روايتهم بذلك منكورة، كما حكم عليها الخليلي. ذلك أنهم خالفوا ورووا ما لم يتابع عليه مخالفا للحفاظ من أصحاب مالك.

(1) الترمذي، "الجامع"، 3: 330.

(2) الترمذي، "الجامع"، 3: 330.

(3) البيهقي، "السنن الكبرى"، 4: 24.

(4) الخطيب، "الفصل للوصل المدرج في النقل"، 1: 331.

(5) النسائي، "السنن الكبرى"، 2: 430.



3- قال أبو يعلى الخليلي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَمْضَانَ الْمِصْرِيُّ، بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَمْهُورِ الْعَسْقَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعِيشُ بْنُ الْجُهْمِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَجَاءَهُ رَسُولُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: أَنْ لَا تُحَدِّثَ بِحَدِيثِ السَّفَرِجَلَةِ، فَقَرَأَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ [البقرة: 159] الْآيَةَ، لِأَحَدِنَا بِهِ السَّاعَةَ. حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَى إِلَيْهِ سَفَرَجَلَاتٍ مِنَ الطَّائِفِ، فَأَعْطَاهُنَّ مُعَاوِيَةَ، وَقَالَ: تَلَقَّيْنِي بِمَا فِي الْجَنَّةِ. مُنْكَرٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا، صَعِيفٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَقَالَ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. فَقَالَ الْحَقَّاطُ: لَا أَصِلُ لِلْحَدِيثَيْنِ (1).

التخريج:

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (79/59) من طريق العباس بن عمران، عن أبي بكر أحمد بن الجمهور، عن يعيش بن هشام به بلفظ مختلف. ورواه ابن حبان في المجروحين (115/2) في ترجمة إبراهيم بن زكريا، رواه عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر به، بنحوه.

الدراسة:

الحديث بإسناد ابن عساكر فيه أحمد بن جمهور، ويعيش بن هشام. فأما أحمد بن جمهور فهو العسقلاني، قال الذهبي في الميزان: شيخ متهم بالكذب (2). وكذا قال ابن حجر في اللسان (3). وأورد الذهبي في ترجمة شيخه يعيش بن هشام أن الراوي عنه مجهول - يعني أحمد هذا-، فأحدهما وضع الحديث الذي عن مالك عن نافع عن ابن عمر (4).

(1) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 270.

(2) الذهبي، "ميزان الاعتدال"، 1: 88.

(3) ابن حجر، "لسان الميزان"، 1: 420.

(4) لذهبي، "ميزان الاعتدال"، 4: 459.



أما يعيـش بن هـشام، فهو القُرُقُـسَانِيُّ. قال الذهبي: عن مالك بن نجر موضوع، ضعفه ابن عسـاكر⁽¹⁾. لكن يعيـش هذا سماه الخليلي يعيـش بن الجهم وكذا قاله ابن عدي في الكامل، غير أن يعيـش بن الجهم ترجمه ابن أبي حاتم وقال: كتبت عنه بالحدیثة وهو صدوق ثقة. يروي عن أبي نعيم وأهل العراق، والخليلي قال عنه شامي، فالشامي الذي روى عنه أحمد بن جمهور هو يعيـش بن هشام القرقساني، بلدي أحمد بن جمهور القرقساني العسقلاني. وهو أيضا منكر الحديث، يروي المناكير⁽²⁾.

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف جدا، بل موضوع.

أما الحديث من طريق إبراهيم بن زكريا، فقال عنه ابن حبان: وهذا شيء موضوع، لا أصل له من حديث رسول الله ﷺ ولا ابن عمر رواه، ولا عبد الله بن دينار حدث به، ولا مالك ذكره بهذا الإسناد⁽³⁾. بل حكى السيوطي أن بعضهم بين وضع الحديث لأن معاوية إنما أسلم في الفتح وجعفر قتل قبل الفتح بمؤتة⁽⁴⁾.

الخلاصة:

الحديث موضوع لا أصل له، لذا حكم عليه أبو يعلى الخليلي بأنه منكر.

4- قال أبو يعلى الخليلي: رَوَى جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيُّ قَاضِي الْبَصْرَةِ حَدِيثًا أَنْكَرَ عَلَيْهِ جِدًّا، وَهُوَ شَيْخٌ تَفَرَّدَ بِهِ، ذَكَرَ الْحَفَاطُ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي عَمِلَ فِيهِ، رَوَى حَدِيثَ الصَّرْفِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُنْكَرٌ جِدًّا، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: رَأَيْتُهُ يَمِيًّا حَسَنَ الشَّارَةِ عَلَى قِصَاةِ الْبَصْرَةِ، لَا أُدْرِي مَا حَمَلَهُ عَلَى مِثْلِ هَذَا⁽⁵⁾.

التخريج:

الحديث ذكره الخليلي في الإرشاد (330/1) ح (62) من طريق جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، وأشار إلى أنه روى حديث الصرف عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس.

(1) الذهبي، "ميزان الاعتدال"، 4: 458.

(2) الرازي، "الجرح والتعديل"، 9: 310؛ وابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، 9: 182.

(3) ابن حبان، "المجروحين"، 2: 115.

(4) السيوطي، "اللائء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة"، 1: 386.

(5) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 330.



وحديث الصرف رواه البخاري في صحيحه (408/4) ح (2134)، (440/4) ح (2170)، (441/4) ح (2174)، ومسلم في صحيحه (16/11) ح (1586)، من طريق ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان به بلفظ: أَقْبَلْتُ أَقُولُ: مَنْ يَصْطَرِفُ الدَّرَاهِمَ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ وَهُوَ عِنْدَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ: أَرِنَا ذَهَبَكَ، ثُمَّ اثْنَيْنَا إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا نُعْطِكَ وَرِقًا. فَقَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ: كَلَّا وَاللَّهِ، لَتُعْطِيَنَّ وَرَقَهُ أَوْ لَتَرُدَّنَّ إِلَيْهِ ذَهَبَهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْوَرِقُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ.

الدراسة:

الحديث من الطريق الذي ذكره الخليلي علته الهاشمي، وهو جعفر بن عبد الواحد⁽¹⁾ بن جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب. قال الدارقطني: كذاب، وضاع. وقال أيضا: متروك. وقال أبو زرعة: روى أحاديث لا أصل لها. وقال عنه ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات، ويسرق الحديث. وذكر له ابن عدي عدة أحاديث في ترجمته كلها منكرة لكن ليس فيها هذا الحديث. وبين طريقته في سرقة الأحاديث فقال: وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن جعفر بن عبد الواحد كلها بواطيل، وبعضها سرقة من قوم. وله غير هذه الأحاديث من المناكير، وكان يتهم بوضع الحديث. وقال عنه الذهبي في المغني: متروك هالك.

الخلاصة:

الحديث بإسناد جعفر الهاشمي موضوع لا أصل له، لذا حكم عليه المحافظ الخليلي بأنه منكر جدا.

5- قال أبو يعلى الخليلي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ ثَابِتِ الْحَافِظِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْأَنْطَاكِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْقَلْزُمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ الطَّائِفِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ،

(1) الرازي، "الجرح والتعديل"، 2: 483؛ السلمي، "سؤالات السلمي للدارقطني"، 1: 147؛ وابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، 9: 182؛ والذهبي، "ميزان الاعتدال"، 1: 412؛ والذهبي، "المغني في الضعفاء"، 1: 133.



عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَادَ أَعْمَى أَرْبَعِينَ خُطْوَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ". عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّائِفِيُّ مَجْهُولٌ، وَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَرِيبٌ⁽¹⁾.

التخريج:

أخرجه ابن عدي في الكامل (380/5) عن عبد الله بن محمد عن عبد الله بن أبيان بن عثمان عن سفيان الثوري به، بنحوه، وأبو زرعة الرازي في كتابه الضعفاء والكذابين والمتروكين (240)، والدارقطني في المؤتلف والمختلف (2234/4) عن سليمان التيمي عن أنس رضي الله تعالى عنه به.

الدراسة:

الحديث فيه عبد الله بن محمد بن يوسف، وهو شيخ ابن عدي، قال عنه ابن عدي: وكان عند هذا الشيخ عبد الله بن محمد بن يوسف أحاديث للثوري غير هذا مشاهير، وهذا الحديث منكر عن الثوري بهذا الإسناد والشيخ مجهول، والله أعلم.

فالحديث ضعيف جدا بهذا الإسناد، لأجل عبد الله بن محمد بن يوسف، وهو مجهول والحديث منكر باطل.

الخلاصة:

هذا الحديث ضعيف جدا لجهالة بعض رواته، وأنهم حدثوا عن الثقات بالناكير؛ لذا حكم عليه أبو يعلى بأنه منكر بهذا الإسناد.

6- قال أبو يعلى الخليلي: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاضِي الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْوَاسِطِيِّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدِ الْكَاتِبِ، حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمِ الرَّفَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ وَكَيْعٌ: رَأَيْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ مُقْبِلًا، فَقَمْتُ لَهُ، فَأَنْكَرَ قِيَامِي! فَقُلْتُ أَتَوْتَنِي عَلَى قِيَامِي لَكَ؟! وَأَنْتَ حَدَّثْتَنِي عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ إِجْلَالَ اللَّهُ إِجْلَالَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ". لَمْ يَرَوْهُ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْكَاتِبِ، وَهُوَ حَدِيثٌ قَرْدٌ مُنْكَرٌ⁽²⁾.

(1) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 337.

(2) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 338. والحديث عند الخليلي فيه (أبو هاشم الرفاعي) والصواب في كتب التراجم والرجال (أبو هشام الرفاعي).



التخريج:

أخرجه الخليلي في الإرشاد (338/1) ح (70) من طريق محمد بن سعيد الكاتب عن أبي هاشم الرفاعي به من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (186/1)، من طريق مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْأَزْهَرِ عن أَبِي هَاشِمِ الرَّفَاعِيِّ به من حديث ابن عباس (1)، فذكره.

الدراسة:

الحديث فيه أبو هشام الرفاعي (2)، وهو محمد بن يزيد بن محمد، أبو هشام الرفاعي، الكوفي، ومدار الحديث عليه، قال العجلي: لا بأس به، صاحب قرآن. وقال ابن معين: ما أرى به بأسا.

وسئل عنه البرقاني فقال: ثقة. أمرني أبو الحسن الدارقطني أن أخرج حديثه في الصحيح. وقال البخاري: رأيتهم مجتمعين على ضعفه. وقال ابن نمير: كان يسرق الحديث. وقال النسائي وأبو حاتم: ضعيف. وقال الدارقطني: تكلموا فيه، وإنما تكلم فيه أهل بلدته. وقال ابن عدي: قد أنكر على أبي هشام الرفاعي أحاديث، عن أبي بكر بن عياش، عن ابن إدريس وغيرهما عن مشايخ الكوفة يطول ذكرهم. وذكره ابن حبان في ثقافته وقال: كان يخطئ ويخالف. وقال ابن حجر: ليس بالقوي. فالراجح من حاله أنه ضعيف جدا.

أما محمد بن سعيد الكاتب في سند الخليلي، لم أجد من ترجمه فهو مجهول الحال، كما أن حكم الخليلي على الحديث يدل على جهالته وأنه لا يعرف، وقد تابعه محمد بن أبي الأزهر عن أبي هاشم في رواية ابن عباس، قال الذهبي في الميزان (330/6) فيه ضعف وقد ترك، وقال ابن حجر في لسان الميزان (377/5)، قال المرزباني: كذبه أصحاب الحديث، وأنا أقول كان كذابا قبيح الكذب ظاهره.

الخلاصة:

- (1) عند الخليلي من رواية أنس بن مالك، وعند الخطيب من رواية عبد الله بن عباس.
- (2) العجلي، "الثقات"، 1: 416؛ والرازي، "المرج والتعديل"، 8: 129؛ والخطيب، "تاريخ بغداد"، 4: 595؛ وابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، 7: 528؛ والسلمي، "سؤالات السلمي للدارقطني"، 1: 391؛ وابن حبان، "الثقات"، 9: 109؛ والمزي، "تهذيب الكمال"، 27: 24؛ والذهبي، "سير أعلام النبلاء"، 12: 153؛ وابن حجر "تقريب التهذيب"، 1: 514.



الحديث بكلا الإسنادين إسناد الخليلي من حديث أنس، وإسناد الخطيب من حديث ابن عباس ضعيف جداً، وهو ما جعل الخليلي يحكم بنكارته لضعف رواته وعدم قبول تفرد أمثالهم بهذه الرواية.

7- قال أبو يعلى الخليلي: حَدِيثٌ نَسَبُوهُ إِلَى ذِي الثُّونِ الْمِصْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "عَلَامَةٌ حُبِّ اللَّهِ حُبُّ ذِكْرِ اللَّهِ، وَعَلَامَةٌ بُغْضِ اللَّهِ بُغْضُ ذِكْرِ اللَّهِ". وَهَذَا مُنْكَرٌ، لَا أَصْلَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ، وَذُو الثُّونِ لَا يَصِحُّ لِقَاؤُهُ مَالِكًا، وَهُوَ مَوْضُوعٌ عَلَى ذِي الثُّونِ، وَأَصْلُ هَذَا رَوَاهُ كَذَّابٌ يُقَالُ لَهُ: (زِيَادٌ)، عَنْ أَنَسٍ، وَلَمْ يَلْقُ أَنَسًا. وَهَذَا يُعْرَفُ بِمَا صَحَّ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، فَإِنَّهُ مَعْدُودٌ بِحَفْظَةِ الْحَفَاطِ، وَكَذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ (1).

التخریج:

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (13/2)، من طريق عُمرُ بْنُ الْمُعَلَّى عن الْمُعَلَّى بنِ مَهْدِيٍّ، عن يوسف بن ميمون، عن أنس بن مالك به. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَرُوِيَ عَنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَيْمُونٍ "وَزِيَادٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ".

الدراسة:

الحديث بهذا الإسناد فيه يوسف بن ميمون المخزومي مولاهم، أبو خزيم الصباغ (2)، قال أحمد بن حنبل: ضعيف ليس بشيء. قال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث جداً. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: فاحش الخطأ كثير الوهم يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، فلما فحش ذلك منه في روايته بطل الاحتجاج به. أما زياد بن ميمون، فهو زياد بن ميمون أبو عمار الثقفي (3)، صاحب الفاكهة. روى عن: أنس بن مالك، قال يحيى بن معين: ليس يسوى قليلاً، ولا

(1) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 409.

(2) البخاري، "التاريخ الكبير"، 8: 384؛ والبرذعي، "سؤالات البرذعي لأبي زرعة" 2: 459؛ والرازي، "الجرح والتعديل"، 9: 230؛ وابن حبان، "المجروحين"، 3: 134؛ والذهبي، "ميزان الاعتدال"، 4: 474. (3) الرازي، "الجرح والتعديل"، 3: 545؛ وابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، 4: 127؛ وابن حبان، "المجروحين"، 1: 305؛ والذهبي، "ميزان الاعتدال"، 2: 94.



كثيراً. قال البخاري: تركوه. قال أبو زرعة: واهي الحديث. قال ابن حبان: كان يروي عن أنس ولم يره ولا سمع منه شيئاً. وقال ابن عدي: وأحاديثه مقدار ما يرويه لا يتابعه أحد عليه. وقال بشر بن عمر: سألت زياد بن ميمون أبا عمار عن حديث لأنس، فقال: احسبوني كنت يهودياً أو نصرانياً، قد رجعت عما كنت أحدث به عن أنس، لم أسمع من أنس شيئاً. وهذا اعتراف منه بالكذب على أنس رضي الله عنه. فالحديث موضوع لكذب رواه. وزياد رواه عن أنس اعترف بكذبه على أنس ووضعه هذا الحديث.

الخلاصة:

هذا الحديث موضوع لا أصل له، لذا حكم عليه أبو يعلى الخليلي بأنه منكر لا أصل له.

8- قال أبو يعلى الخليلي: أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْخَلِيلِ الْمُؤَصِّلِيُّ فِي كِتَابِهِ إِيَّيْ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ فَصَّالَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ وَهْبِ الطُّهْرَمِيسِيِّ⁽¹⁾، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَرُدُّ دَانِقٍ مِنَ الْحَرَامِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ سَبْعِينَ حِجَّةً مَبْرُورَةً". مُنْكَرٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ، إِثْمًا الْحَمْلُ فِيهِ عَلَى الطُّهْرَمِيسِيِّ⁽²⁾.

التخريج:

أخرجه ابن عدي في الكامل (560/1)، وابن حبان في المجروحين (150/3)، وابن الجوزي في الموضوعات (117/3)، من طريق إسحاق بن وهب، عن ابن وهب، عن مالك، به، فذكره. وذكر ابن عدي وابن الجوزي أنه روي عنه بلفظ: "سبعين ألف حجة".

الدراسة:

هذا الحديث فيه: إسحاق بن وهب الطهرمسي⁽³⁾، قال عنه ابن عدي: روى عن ابن وهب بأحاديث مناكير وما أظنه رآه. وقال ابن حبان عن إسحاق: يضع الحديث

(1) نسبة إلى قرية من قرى مصر اسمها طهرمس. ابن الأثير، "اللباب في الأنساب"، 2: 95.

(2) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 415.

(3) ابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، 1: 560؛ وابن حبان، "المجروحين"، 3: 150.



صراحاً، لا يجل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه. فالحديث بهذا الإسناد موضوع. قال ابن عدي بعد أن ساق هذا الحديث: وهذا الحديث مع حديثين آخرين حدث بها إسحاق بن وهب، عن ابن وهب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وهذه الأحاديث بواطيل⁽¹⁾. قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ والمنتهم به إسحاق⁽²⁾.

الخلاصة:

الحديث بإسناد إسحاق الطهرمي موضوع مكذوب، مما جعل الحافظ الخليلي يحكم عليه بأنه منكر من حديث مالك وابن وهب وآفته الطهرمي.

9- قال أبو يعلى الخليلي: حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْكَيْسَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْفَاطِمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَيْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْقُفِيُّ، حَدَّثَنَا رَوَّادُ بْنُ الْجُرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ خَدِيفَةَ بْنِ أَلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُكُمْ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ كُلُّ خَفِيفِ الْحَاذِ"⁽³⁾. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خَفِيفُ الْحَاذِ؟ قَالَ: "الَّذِي لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا وَلَدَ". وَهَذَا لَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ خَطَّوهُ فِيهِ.

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيُّ عَنْ شَيْخٍ مَجْهُولٍ لَا يُعْرَفُ يُقَالُ لَهُ: الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ الْخُرَّاسَانِيُّ عَنْ سُفْيَانَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ: " لِأَنَّ يَرْبِي أَحَدُكُمْ بَعْدَ الْمَائَتَيْنِ جَرَوْا كَلْبٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَرْبِي وَلَدًا مِنْ صُلْبِهِ". وَهَذَا مُنْكَرٌ جَدًّا. حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زُوَيْبِهِ الْكَشْرُوبِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُوصِلِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيُّ⁽⁴⁾.

(1) ابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال"، 1: 560.

(2) ابن الجوزي، "الموضوعات"، 3: 118.

(3) خفيف الحاذ: الحاذ والحال واحد، وأصل الحاذ: طريقة المئتين، وهو ما يقع عليه اللبث من ظهر الفرس.

والمعنى: خفيف الظهر من العيال. ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث"، 1: 457.

(4) لخليبي، "الإرشاد"، 2: 471.



التخریج:

أخرجه العقيلي في الضعفاء (69/2)، ابن عدي في الكامل (115/4)، والخطيب البغدادي في تاريخه (149/7)، من طريق رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عن سُفْيَانَ، عن مَنْصُورٍ، به، فذكره.

الدراسة:

الحديث فيه رواد بن الجراح الشامي، أبو عصام العسقلاني⁽¹⁾، قال أحمد: لا بأس به صاحب سنة إلا أنه حدث عن سفیان أحاديث مناكير. قال البخاري روى: عن سفیان، كان قد اختلط لا يكاد أن يقوم حديثه. قال أبو حاتم: مضطرب الحديث، تغير حفظه في آخر عمره وكان محل الصدق. وقال النسائي: ليس بالقوي، روى غير حديث منكر وكان قد اختلط. وقال الأزدي: كل ما يحدث به عن سفیان خطأ، يخالف أصحاب سفیان. وقال الدارقطني: متروك. وساق ابن عدي بعض مروياته وقال: لرواد بن الجراح أحاديث صالحة وإفادات وغرائب ينفرد بها عن الثوري وغير الثوري، وعامة ما يروي عن مشايخه لا يتابعه الناس عليه، وكان شيخا صالحا وفي حديث الصالحين بعض النكرة إلا أنه ممن يكتب حديثه.

فالحديث ضعيف جدا، بل باطل، قال العقيلي: "وأما حديث سفیان الثوري فباطل، وقد حدث رواد بمناكير"⁽²⁾. وقال أبو حاتم في العلل عن هذا الحديث: "هذا حديث باطل"⁽³⁾. وقال في موضع آخر: "هذا حديث منكر"⁽⁴⁾. وحكى الذهبي قال أبو حاتم في هذا الحديث أنه: منكر، لا يشبه حديث الثقات.⁽⁵⁾

(1) لبخاري، "التاريخ الكبير"، 3: 336؛ والنسائي، "الضعفاء والمتروكون"، 1: 40؛ والرازي، "الجرح والتعديل"، 3: 524؛ وابن عدي، "الكامل في الضعفاء"، 4: 114؛ والبرقاني، "سؤالات البرقاني للدارقطني"، 1: 30؛ وابن الجوزي، "الضعفاء والمتروكون"، 1: 286؛ والذهبي، "ميزان الاعتدال"، 2: 55.

(2) العقيلي، "الضعفاء"، 2: 69.

(3) ابن أبي حاتم، "العلل"، 5: 167.

(4) ابن أبي حاتم، "العلل"، 6: 569.

(5) الذهبي، "ميزان الاعتدال"، 2: 56.



الخلاصة:

الحديث من طريق رواد بن الجراح باطل منكر لا يعرف من حديث سفيان، لذا حكم عليه الحافظ الخليلي بأنه منكر جدا، لا يتابع عليه فرواد قد ضعفه وخطأوه الحافظ به.

10- قال أبو يعلى الخليلي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَقِيهِيُّ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْأَدْمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ الرَّيَّاحِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلَيْتَوَضَّأَ". هَذَا مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ لَا يَصِحُّ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَلَا مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبَانَ الْكُوفِيِّ فَأَيُّهُمْ ضَعَّفُوهُ (1).

التخريج:

الحديث لم أجده بهذا الإسناد عند غير المصنف في كتابه الإرشاد. لكن علقه الدارقطني في العلل (356/6) ح (2778) من طريق ابن أبي العوام عن أبي خالد الأموي عن الثوري به، مرفوعا.

الدراسة:

والحديث فيه عبد العزيز بن أبان⁽²⁾، أبو خالد الأموي القرشي، سئل عنه يحيى بن معين فقال: كذاب خبيث، يضع الحديث. وقال أيضا: وضع أحاديث عن سفيان لم يكن بشيء. وقال ابن معين، وقد سئل من أين جاء ضعف عبد العزيز بن أبان؟ فقال: كان يأخذ كتب الناس فيرويهما. وتركه أحمد وقال: لا يكتب حديثه. وقال يعقوب بن شيبة: عند أصحابنا جميعا متروك كثير الخطأ، كثير الغلط. وحزم ابن نمير بأنه: كذاب. وقال

(1) الخليلي، "الإرشاد"، 2: 485.

(2) ابن سعد، "الطبقات"، 6: 404؛ والدوري، "تاريخ ابن معين"، 2: 364؛ والبخاري، "التاريخ الكبير"، 6: 30؛ والنسائي، "الضعفاء والمتروكون"، 1: 72؛ والرازي، "الجرح والتعديل"، 5: 524؛ وابن عدي، "الكامل في الضعفاء"، 6: 504؛ والخطيب، "تاريخ بغداد"، 12: 203؛ وابن حبان، "المجروحين"، 2: 140؛ والمزي، "تهذيب الكمال"، 18: 107؛ والذهبي، "ميزان الاعتدال"، 2: 622.



البخاري: تركوه. وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: متروك الحديث. وحكى ابن سعد أنه: كان كثير الرواية عن سفيان، ثم خلط بعد ذلك فأمسكوا عن حديثه. وقال أبو أحمد بن عدي: روى عن الثوري غير ما ذكرت من البواطيل، وعن غيره.

فالحديث بهذا الإسناد موضوع، لكون راويه عبد العزيز بن أبان كذاب.

الخلاصة:

الحديث قد اختلف في رفعه ووقفه، والصحيح الوقف، ويظهر ذلك من خلال كلام الدارقطني في العلل بعد أن ذكر اختلاف الطرق فقال: وكلها وهم، والصحيح الموقوف⁽¹⁾. وعلة أخرى أن الحديث من طريق أبي خالد القرشي موضوع لا يصح من حديث أيوب ولا سفيان، وعلته عبد العزيز بن أبان لذا حكم عليه أبو يعلى الخليلي بأنه منكر بهذا الإسناد، لأن العلماء أجمعوا على ضعفه، بل وصفه غالبهم بالكذب. مع الإشارة إلى أن المتن ثابت من طريق آخر في حديث بسرة بن صفوان بلفظ " من مس ذكره فليتوضأ"، والحديث أخرجه أبو داود في السنن (71/1) ح (181) وغيره.

11- قال أبو يعلى الخليلي: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُبَارَكِ الدِّينَوْرِيِّ ارْتَحَلَ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَالْكُوفَةِ، وَسَمِعَ أَبَا نَعِيمٍ، وَالْقَعْنَبِيَّ، وَأَقْرَاهُمَا دَخَلَ قَرْوِينَ قَدِيمًا قَبْلَ السَّبْعِينَ، وَكَتَبَ عَنْهُ إِسْحَاقُ الْكَيْسَانِيُّ، وَأَقْرَأَهُ ضَعْفُوهُ جِدًّا فَسَقَطَ، وَرَوَى عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " كَانَ نَقَشُ حَاتِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدَقَ اللَّهُ". وَهَذَا مُنْكَرٌ لَمْ يَتَابِعْهُ أَحَدٌ عَنْ عَمْرٍو، لَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ (2).

التخريج:

أخرجه ابن سعد في طبقاته 369/1 مرسلا، وأورده الذهبي في الميزان (629/3)، في ترجمته، وكذا الحافظ ابن حجر في اللسان (306/7). ونقله الحلبي في الكشف الحثيث عن الذهبي (ص 387).

(1) الدارقطني، "العلل"، 6: 356.

(2) الخليلي، "الإرشاد"، 2: 625.



الدراسة:

هذا الحديث في سنده محمد بن عبد العزيز بن المبارك الدينوري⁽¹⁾، ذكره ابن عدي في الكامل وذكر له مناكير. قال الذهبي: وهو منكر الحديث ضعيف... وكان ليس بثقة، يأتي ببلايا. وذكر الذهبي هذا الحديث من موضوعاته. فالحديث بهذا الإسناد موضوع.

الخلاصة:

إن الحديث من طريق محمد بن عبد العزيز هذا موضوع باطل، لا يعرف من حديث شعبة، ولم يتابع الدينوري على روايته أحد، لذا حكم عليه أبو يعلى الخليلي بأنه منكر.

12- قال أبو يعلى الخليلي: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الْإِدْرِيسِيُّ الْحَافِظُ فِي كِتَابِهِ إِلَيَّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُرْجَانِيُّ بَنِيْسَابُورَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُعَدَّلِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ حَارِمِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا نَوْفَلُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ سِرَاجٌ أَهْلِ الْجَنَّةِ".

مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، لَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ عَبِيدِ اللَّهِ إِلَّا مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ. وَإِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْغَفَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ، وَرَوَى عَنْ مَالِكٍ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ مِنْ حَدِيثِ الْمِصْرِيِّينَ⁽²⁾.

التخريج:

الحديث أورده ابن حجر في لسان الميزان (300/8) في مناكير نوفل، وعزاه للخليلي في الإرشاد.

وأخرجه القطيعي في زوائده على فضائل الصحابة لأحمد (428/1)، والخطيب في تاريخ بغداد (507/13)، من طريق عَبْدُ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِ، فَذَكَرَهُ. وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ مَعْرِفَةَ الصَّحَابَةِ (52/1)،

(1) الرازي، "الجرح والتعديل"، 8: 8؛ وابن عدي، "الكامل في الضعفاء"، 7: 548؛ والخطيب، "تاريخ بغداد"، 6: 812؛ والذهبي، "ميزان الاعتدال"، 3: 629؛ وابن حجر، "لسان الميزان"، 7: 306.

(2) الخليلي، "الإرشاد"، 3: 950.



من طريق مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَأَقِدِيُّ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ، مَرْفُوعًا.

الدراسة:

الحديث من طريق الخليلي: فيه نوفل بن سليمان الهنائي⁽¹⁾، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال ابن عدي: حدث عنه محمد بن أمية القرشي، بأحاديث غير محفوظة ويشبه أن يكون ضعيفا. وسأل ابن أبي حاتم أباه عن إسناد رواه محمد بن أمية الساوي، عن نوفل بن سليمان الهنائي، عن عبيدالله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر، فقال: هذا حديث موضوع بهذا الإسناد، ونوفل بن سليمان هذا ضعيف الحديث.

أما طريق زيد بن أسلم ففيه: عبد الله ابن إبراهيم بن أبي عمرو الغفاري، أبو محمد المدني، قال في التقريب: متروك⁽²⁾.

أما طريق مالك ففيه: محمد بن عمر الواقدي المدني، متروك قاله ابن حجر⁽³⁾. فالحديث بجميع طرقه موضوع لا يصح.

الخلاصة:

هذا الحديث من طريق نوفل بن سليمان موضوع لا يصح من حديث عبيدالله بن عمر، لذا حكم عليه الخليلي بأنه منكر بهذا الإسناد، لمخالفة روايه نوفل في روايته هذا الإسناد فلم يتابع عليه.

(1) الرازي، "الجرح والتعديل"، 8: 488؛ وابن أبي حاتم، "العلل، لابن أبي حاتم"، 5: 119؛ والدارقطني، "الضعفاء والمتروكون"، 3: 135؛ وابن عدي، "الكامل في الضعفاء"، 8: 330؛ وابن الجوزي، "الضعفاء والمتروكون"، 3: 168؛ والذهبي، "ميزان الاعتدال"، 4: 281؛ وابن حجر، "لسان الميزان"، 8: 300.

(2) ابن حجر، "تقريب التهذيب"، 1: 295.

(3) ابن حجر، "تقريب التهذيب"، 1: 498.



المبحث الثالث: المنكر عند أبي يعلى الخليلي: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حد المنكر عند أبي يعلى الخليلي، ومقارنته بتعريفه عند المحدثين:

من خلال الدراسة التطبيقية للروايات التي أطلق عليها الإمام أبو يعلى الخليلي لفظ المنكر نجد أنه استعمله في إعلاله للأحاديث في كتابه الإرشاد، وعبر به عن خطأ الراوي الذي يتفرد بالرواية، واختلف مكان هذا الخطأ فأحياناً يكون في السند وأحياناً يكون في المتن، كما أنه عبر به عن المنكر سواء كان هذا الراوي ثقةً أو ضعيفاً، بل قد يكون متهماً بالكذب أو كذاباً، وكذلك وصف به الروايات التي ثبت بطلانها أو بان عدم صحتها. وأكثر علماء الحديث يرون أن المنكر هو الحديث الذي تفرد به رواه وليس له متابع، كما أنه ممن لا يقبل تفرد به هذه الرواية. فقد يكون راوي الحديث ضعيفاً فتفرد به برواية منكرًا لكونه خالف من هو أوثق منه عن شيخ أو في حديث معين، لذا قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: "وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ، إِذَا مَا عُرِضَتْ رَوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رَوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا، خَالَفَتْ رَوَايَتَهُ رَوَايَتَهُمْ أَوْ لَمْ تَكُذُ تُؤَافِقُهَا. فَإِذَا كَانَ الْأَعْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ، كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ، غَيْرَ مَقْبُولِهِ وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ"⁽¹⁾. ثم قال: "لَأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَّفِقُونَ بِهِ الْحَدِيثَ مِنَ الْحَدِيثِ، أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثَّقَاتُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وَأَمْعَنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمَوَافَقَةِ لَهُمْ، فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ، قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ. فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمَدُ لِمِثْلِ الرَّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحِفْظِ الْمُتَّقِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الْإِتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيَرَوِي عَنْهُمَا أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ، مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَغَيْرِ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"⁽²⁾.

(1) النووي، "مقدمة صحيح مسلم مع شرح النووي"، 1: 56.

(2) النووي، "مقدمة صحيح مسلم مع شرح النووي"، 1: 58.



كما عرفه البرديجي فيما نقله عنه ابن الصلاح فقال: "أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي يَنْفَرُ بِهِ الرَّجُلُ، وَلَا يُعْرَفُ مَثْنُهُ مِنْ غَيْرِ رِوَايَتِهِ لَا مِنْ الْوَجْهِ الَّذِي رَوَاهُ مِنْهُ وَلَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ"⁽¹⁾. لكن هذا الفهم لكلام البرديجي تعقبه الحافظ ابن حجر فقال: مذهب البرديجي أن المنكر هو الفرد سواء تفرد به ثقة أو غير ثقة⁽²⁾. فالبرديجي يرى أن مطلق التفرد من ثقة أو ضعيف يوجب النكارة. كما أشار ابن أبي حاتم لعلامة تبين منكر الحديث من صحيحه بقوله: "ويُقاس صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاما يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته، والله أعلم"⁽³⁾.

أما ابن الصلاح ومن جاء بعده من العلماء فقد عرفوا المنكر بما رواه الضعيف مخالفا لمن هو أولى منه، قال ابن الصلاح: إذا انفرد الراوي بشيء نُظِرَ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ مَا انفردَ بِهِ مخالفاً لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالْحَفِظِ لِذَلِكَ وَأَضْبَطُ كَانَ مَا انفردَ بِهِ شاذاً مردوداً، وإن لم تكن فيه مخالفةٌ لِمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ رَوَاهُ هُوَ وَلَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ، فَيُنْظَرُ فِي هَذَا الرَّوِيِّ المنفرد، فَإِنْ كَانَ عَدْلًا حَافِظًا مَوْثُوقًا بِإِتْقَانِهِ وَضَبْطِهِ؛ قُبِلَ مَا انفردَ بِهِ وَلَمْ يَقْدَحِ الانفرادُ فِيهِ، كما فيما سبق من الأمثلة، وإن لم يكن ممن يُوثَقُ بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفردَ بِهِ؛ كَانَ انفردُهُ خارماً لَهُ مُرْخَرِحاً لَهُ عَنْ حَيْزِ الصَّحِيحِ.

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه: فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفردُهُ استحسننا حديثه ذلك ولم نخطئه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيداً من ذلك ردّدنا ما انفردَ بِهِ، وكان من قبيل الشاذ المنكر⁽⁴⁾.

وسار على هذا التعريف كل من جاء بعده من أهل المصطلح كالإمام النووي ت (676)، وابن دقيق العيد ت (702)، والحافظ الذهبي ت (748) وابن جماعة ت (773)، وابن كثير الدمشقي ت (774) وغيرهم.

(1) ابن الصلاح، "معرفة علوم الحديث"، 1: 80.

(2) ابن حجر، "مقدمة فتح الباري"، 455.

(3) الرازي، "الجرح والتعديل"، 1: 351.

(4) ابن الصلاح، "معرفة علوم الحديث"، 167.



قال ابن حجر: أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد، ولكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عارض يعضده⁽¹⁾. لذا فعمل الإمام أحمد وغيره من النقاد وتصرفاتهم في أحكامهم تدل على أن المنكر عندهم هو حديث الراوي الذي تفرد به وليس له متابع عليه، سواء كان هذا الراوي ثقة أم ضعيفاً.

لذا فحد المنكر عندهم هو: الحديث الذي ثبت خطأ الراوي فيه، إما بمخالفته لأهل الحفظ والرضا فيه، أو بعدم موافقته لهم. فلو أخطأ راوٍ في حديث واحد، واستدل على خطئه بالمخالفة أو بعدم الموافقة، كان هذا الحديث بعينه منكرًا، وإن لم يكن لهذا الراوي منكر سواه. أما إذا أكثر الراوي من رواية الأحاديث المنكرة فصار يخالف الثقات أو صارت روايته غير موافقة لهم، فيتعدى الحكم في تلك الحالة من الرواية إلى الراوي، فيكون هذا الراوي متزوكًا، لا يلتفت إلى حديثه، ولا يشتغل به.

وجاء الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى وخص المنكر بمخالفة الضعيف فقال: "وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المنكر الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث"⁽²⁾. وسار على تعريف الحافظ ابن حجر الحافظ السخاوي ت (902)، والسيوطي ت (911).

ومما سبق نجد أن الحافظ الخليلي قد وافق الأئمة النقاد في تعريف وحد الحديث المنكر وهذا ظاهر في تطبيقاته ومن خلال الدراسة في هذا البحث.

المطلب الثاني: إطلاقات المنكر عند أبي يعلى الخليلي:

أطلق الحافظ أبو يعلى الخليلي المنكر على عدة معان، هي كما يلي:

الأول: إطلاق المنكر على ما ليس له أصل، أو ما كان موضوعاً باطلاً: وقد كثُر استخدام الخليلي لهذا الإطلاق في كتابه حيث جاء في أمثلة متعددة:

(1) ابن حجر، "النكت على كتاب ابن الصلاح"، 1: 108.

(2) ابن حجر، "النكت على كتاب ابن الصلاح"، 2: 675.



فنجده روى حديثنا من طريق ابن شهاب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَهْلُ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ وَحَاصَّتُهُ". فعلق عليه الخليلي فقال: "وَهَذَا مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مَا لَهُ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ شِهَابٍ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى ابْنِ غَزْوَانَ" (1).

فحكم عليه الخليلي بأنه منكر لأن راويه ابن غزوان متروك يضع الحديث.

كما روى حديثنا من طريق نافع، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَ إِلَيْهِ سَفَرَجَلَاتٍ مِنَ الطَّائِفِ، فَأَعْطَاهُنَّ مُعَاوِيَةَ، وَقَالَ: تَلَقَّيْنِي بِمَا فِي الْجَنَّةِ (2). فحكم عليه أبو يعلى أنه مُنْكَرٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَأَنْ الْحَافِظَ قَالُوا: أَنَّهُ لَا أَصْلَ لَهُ.

وذكر حديثنا قال فيه: "حَدِيثٌ نَسَبُوهُ إِلَى ذِي الثُّونِ الْمِصْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: "عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ حُبُّ ذِكْرِ اللَّهِ، وَعَلَامَةُ بُغْضِ اللَّهِ بُغْضُ ذِكْرِ اللَّهِ" (3). وعلق عليه بأنه: مُنْكَرٌ، لَا أَصْلَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، وَذُو الثُّونِ لَا يَصِحُّ لِقَاؤُهُ مَالِكًا، وَهُوَ مَوْضُوعٌ عَلَى ذِي الثُّونِ، وَضَعَهُ رَاوٍ كَدَّابٌ يُقَالُ لَهُ زِيَادٌ بْنُ مِيمُونَ أَبُو عِمَارِ الثَّقَفِيِّ. وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ زِيَادٍ هَذَا أَنَّهُ اعْتَرَفَ بِكَذِبِهِ وَوَضَعَهُ هَذَا الْحَدِيثَ.

فوجد من خلال هذه الأمثلة (4) أن الحافظ أبا يعلى الخليلي قد أطلق المنكر على أحاديث موضوعة أو باطلة لا أصل لها، فوصفها بأنها منكورة ظهر بطلانها وعدم صحتها. الثاني: إطلاق المنكر على مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه. (وهو الشاذ عند الجمهور)

جاء في الإرشاد من طريق يحيى بن صالح، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَابَةِ (5). تعقبه الخليلي فقال: هَذَا مُنْكَرٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَالْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. فبين أن الحديث رواه يحيى بن صالح الوحاظي وهو ثقة لكنه أخطأ فيه حيث وصله عن مالك، والصحيح أنه مرسل عن مالك كما رواه أصحابه عنه في الموطأ. أما الموصول فهو من رواية ابن عيينة،

(1) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 169.

(2) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 270.

(3) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 409.

(4) وانظر بقية الأمثلة أيضا في: الخليلي، "الإرشاد"، 1: 330، 2: 471، 2: 626، 3: 950.

(5) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 267.



لذا حكم الخليلي على الحديث من طريق صالح بأنه منكر لمخالفته الرواة الثقات عن مالك.

الثالث: إطلاق المنكر على تفرد المجهول:

وقد روى الخليلي من طريق عبد الله بن محمد بن يوسف بن أبي عبيد الطائفي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَادَ أَعْمَى أَرْبَعِينَ حُطْوَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ"⁽¹⁾. قال أبو يعلى: عبد الله بن محمد الطائفي مجهول، وَالحَدِيثُ مُنْكَرٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ غَرِيبٌ.

فالخليلي حكم على هذا الحديث من طريق الطائفي بأنه منكر لأنه مجهول لا يعرف، وقد تفرد برواية هذا الحديث عن سفيان ولا يعرف إلا من طريقه عن الثوري فلا يقبل منه تفرده لذا فهو منكر كما قال الخليلي.

الرابع: إطلاق المنكر على تفرد الضعيف مع مخالفته لمن هو أوثق منه. (وهو الأساس في مدلول المنكر عند الجمهور)

ومثاله رواه الخليلي من طريق عبد العزيز بن أبان، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلَيْتَوْضًا"⁽²⁾. ثم قال بعده: "هَذَا مُنْكَرٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ لَا يَصِحُّ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَلَا مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَالحَمْلُ فِيهِ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبَانَ الْكُوفِيِّ فَإِنَّهُمْ ضَعُفُوهُ".

فحكم عليه الخليلي بأنه منكر لأن عبد العزيز بن أبان ضعيف خالف الثقات فتفرد بهذه الرواية عن الثوري، لذا أطلق الخليلي على روايته أنها منكرة لأن العلماء ضعفوه.

الخامس: إطلاق المنكر على الحديث الذي يتفرد به من لم يتابع عليه:

قال أبو يعلى الخليلي: رَوَى جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمُهَاشِمِيُّ قَاضِي البَصْرَةِ حَدِيثًا أَنْكَرَ عَلَيْهِ جَدًّا، وَهُوَ شَيْخٌ تَفَرَّدَ بِهِ، ذَكَرَ الحَفَاطُ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي عَمِلَ فِيهِ، رَوَى حَدِيثَ الصَّرْفِ

(1) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 337.

(2) الخليلي، "الإرشاد"، 2: 485.



عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُنْكَرٌ جِدًّا⁽¹⁾. فالحديث من طريق الهاشمي لم يتابعه عليه أحد، لذا حكم عليه الخليلي بالنكارة الشديدة، لتفرد الهاشمي به وليس له متابع، فلا يقبل تفرد مثله بهذه الرواية.

وروى أبو يعلى الخليلي بسنده: عن رَوَّادِ بْنِ الْجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَلِيْمَانَ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خيركم بعد المائتين كلٌ خفيف الحاذ". قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خَفِيفُ الْحَاذِ؟ قَالَ: "الَّذِي لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا وَلَدٌ"⁽²⁾. عقب عليه الخليلي فقال: وَهَذَا لَا يَعْرِفُ مِنْ حَدِيثِ سَفِيَانَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ حَطَّوْهُ فِيهِ.

فحكم على رواية رواد بن الجراح بأنها خطأ لأنه تفرد بها ولا يتابع عليها، ولا يقبل تفرد مثله.

الخاتمة

خلص البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات، ومنها ما يأتي:

- 1- مكانة الإمام أبي يعلى الخليلي وموافقته لمنهج المحدثين في إطلاقاتهم وممارساتهم في دراسة الأحاديث.
- 2- أهمية كتاب الإرشاد في معرفة علماء الحديث في كونه جمع الدراسة التطبيقية لأحكام الخليلي على الأحاديث.
- 3- اشتمل البحث على دراسة اثني عشر (12) حديثا منكرًا عند الخليلي، تنوعت إطلاقاتها فيها.
- 4- من دراسة الأحاديث التي حكم عليها أبو يعلى الخليلي بأنها منكرة نجد أنه استعمله في إعلاله للأحاديث في كتابه الإرشاد وعبر به عن خطأ الراوي الذي يتفرد بالرواية، سواء كان ذلك في السند أو في المتن، وسواء كان الراوي ثقةً أو ضعيفاً، وكذلك وصف به الروايات التي ثبت بطلانها أو بان عدم صحتها.

(1) الخليلي، "الإرشاد"، 1: 330.

(2) الخليلي، "الإرشاد"، 2: 471.



- 5- تنوعت معاني المنكر عند الخليلي في كتابه: فمرة يطلقه على ما ليس له أصل، أو ما كان موضوعا باطلا.
- 6- كما أطلق المنكر على مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.
- 7- وأطلق الخليلي المنكر على ما تفرد به المجهول، أو الضعيف مع مخالفته للراوي الثقة
- 8- وأطلقه أيضا على الحديث الذي يتفرد به من لم يتابع عليه.
- وعليه يوصي الباحث ببعض التوصيات، من أبرزها:**
- 1- أهمية العناية بالدراسات التطبيقية للمرويات، للإفادة منها في دراسة أحوال الرواة.
- 2- خدمة كتب الأئمة النقاد الذين سيروا الرواة والمرويات، واعتنوا بجمعها ودراستها لما فيها من علم بأحوال الرواة والمرويات ونقد لها وفق منهج المحدثين.
- 3- التوصية للباحثين في السنة بسبر معاني المصطلحات الحديثية عند علماء السنة من خلال مؤلفاتهم وأحكامهم على الرواة والمرويات.

المصادر والمراجع

- ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي "الموضوعات". تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، (ط1، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، 1966 م)
- ابن حبان، محمد بن حبان "الثقات". تحقيق محمد عبد المعيد خان، (ط1، حيدر آباد- الدكن: دائرة المعارف العثمانية 1393هـ)
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد "المجروحين من المحدثين". تحقيق حمدي عبد المجيد، (ط1، الرياض: دار الصميعي، 1420هـ)
- ابن حجر، أحمد بن علي "تقريب التهذيب". تحقيق محمد عوامة، (ط1، سوريا: دار الرشيد: سوريا، 1406 هـ)
- ابن حجر، أحمد بن علي "تهذيب التهذيب". (ط1، الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، عام 1326هـ)



- ابن حجر، أحمد بن علي "لسان الميزان". تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، (ط1، بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1423هـ)
- ابن حنبل، أحمد بن محمد "الجامع في العلل ومعرفة الرجال". تحقيق د. وصي الله بن محمد عباس، (ط1، بومباي الهند: الدار السلفية، 1988م)
- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل "المسند". تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون بإشراف الدكتور عبد الله التركي، (ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1429هـ)
- ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع "الطبقات الكبرى القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم". تحقيق د. زياد محمد منصور، (ط2، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 1408هـ)
- ابن عبد البر، أبو عمر النمري "التمهيد". تحقيق بشار عواد معروف وآخرون، (ط1 1439هـ)
- ابن عدي، أحمد عبد الله "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق د. سهيل زكار، (ط3، بيروت: دار الفكر، 1409هـ)
- أبو داود، سليمان بن الأشعث "سنن أبي داود". تحقيق عزت عبيد الدعاس، (ط1، بيروت: دار الحديث، 1389هـ)
- الآجري، أبو عبيد محمد بن علي "سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل". تحقيق محمد علي قاسم العمري، (ط1، السعودية: نشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية المدينة المنورة، 1403هـ)
- البخاري، محمد بن إسماعيل "التاريخ الكبير". تحت محمد بن صالح وآخرون، (ط1، الرياض: الناشر المتميز، 1440هـ)
- البخاري، محمد بن إسماعيل "صحيح البخاري". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط3، القاهرة: المكتبة السلفية 1407هـ)
- البرقاني، أحمد بن محمد "سؤالات أبي بكر البرقاني للدارقطني في الجرح والتعديل". تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى (ط1، لاهور، باكستان: كتب خانة جميلي، 1404هـ)



- البيزار، أحمد بن عمرو "مسند البيزار". تحقيق محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، (ط1، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 1988م وانتهت 2009م)
- البغدادى، يحيى بن معين "تاريخ ابن معين رواية الدوري". تحقيق د. أحمد محمد نور سيف، (ط1، مكة المكرمة: مركز البحث العلمى وإحياء التراث الإسلامى 1399هـ)
- البيهقى، أحمد بن الحسين "السنن الكبرى". تحقيق محمد عبد القادر عطا، (ط3، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ)
- الترمذى، محمد بن عيسى "الجامع الصحيح المسمى سنن الترمذى". (بيروت: دار إحياء التراث العربى، 1415هـ)
- الحاكم، محمد بن عبد الله "المستدرک على الصحيحين". تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، (ط1، بيروت: دار المعرفة، 1427هـ)
- الخليلى، خليل بن عبد الله "الإرشاد في معرفة علماء الحديث". تحقيق د. محمد سعيد عمر إدريس، (ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1409هـ)
- الدارقطنى، علي بن عمر "الضعفاء والمتروكون". تحقيق عبد الرحيم محمد القشقرى، (ط2، المدينة المنورة: مجلة الجامعة الإسلامية، 1408هـ)
- الدارقطنى، علي بن عمر "العلل الواردة في الأحاديث النبوية". عارض أصوله محمد بن صالح الدباسى، (ط3، بيروت: مؤسسة الريان، 1432هـ)
- الدارقطنى، علي بن عمر "سؤالات الحاكم النيسابورى للدارقطنى". تحقيق د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، (ط1، الرياض: مكتبة المعارف، 1040 - 1984م)
- الذهبي، محمد بن أحمد "تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام". تحقيق عمر عبد السلام التدمري، (ط2، بيروت: دار الكتاب العربى، 1413 هـ - 1993م)
- الذهبي، محمد بن أحمد "ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق". تحقيق محمد شكور بن محمود الحاجى أمير الميادينى (ط1، الزرقاء: مكتبة المنار 1409هـ - 1986م)
- الذهبي، محمد بن أحمد "سير أعلام النبلاء". تحقيق حسين أسد، وشعيب الأرنؤوط وغيرهم، (ط3، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405 هـ - 1985 م)



- الذهبي، محمد بن أحمد "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". تحقيق علي البجاوي، (ط1، بيروت: دار المعرفة، 1382هـ)
- الرازي، عبد الرحمن بن محمد "الجرح والتعديل". (ط1، حيدر آباد الدكن - الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية 1271هـ)
- الرازي، عبد الرحمن بن محمد "العلل". تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبد الله الحميد، د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، (ط1، الرياض: مطابع الحميضي، 1427هـ)
- السلمي، محمد بن الحسين "سؤالات السلمي للدارقطني". تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبد الله الحميد و د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، (ط1، 1427 هـ)
- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام "المصنف". تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، (ط2، الهند: المجلس العلمي، 1403هـ)
- الطبراني، سليمان بن أحمد "المعجم الكبير". تحقيق حمدي بن عبد المجيد، (ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي 1422هـ)
- العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح "معرفة الثقات". تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، (ط1، المدينة المنورة: مكتبة الدار، 1985م)
- العقيلي، محمد بن عمرو "الضعفاء الكبير". تحقيق عبد المعطي قلعجي، (ط1، بيروت: دار المكتبة العلمية، 1404هـ)
- العكري، عبد الحمي بن أحمد "شذرات الذهب في أخبار من ذهب". خرج أحاديثه عبد القادر الأرنؤوط، (ط1، بيروت: دار ابن كثير، 1406هـ - 1986 م)
- المزي، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". تحقيق د. بشار عواد معروف، (ط1، بيروت: دار الرسالة، 1400هـ)
- النسائي، أحمد بن شعيب "الضعفاء والمتروكين". تحقيق محمود إبراهيم زايد، (ط1، حلب: دار الوعي، 1396هـ)



- النسائي، أحمد بن شعيب "سنن النسائي". تحقيق مكتب تحقيق التراث الإسلامي، دار المعرفة: بيروت، ط3، 1414هـ)
- النووي، مسلم بن الحجاج "المسند الصحيح". تحقيق محمد ذهني وآخرون، (ط1، تركيا: دار الطباعة العامة 1334هـ)

References:

- Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash‘ath. *Sunan Abī Dāwūd*. Edited by ‘Izzat ‘Ubayd al-Da‘ās. 1st ed. Beirut: Dār al-Ḥadīth, 1969.
- Al-‘Ajli, Aḥmad ibn ‘Abd Allāh ibn Ṣāliḥ. *Ma‘rifat al-Thiqāt* (Knowing the Trustworthy). Edited by ‘Abd al-‘Alīm ‘Abd al-‘Azīm al-Bastawī. 1st ed. Al-Madīnah al-Munawwarah: Maktabat al-Dār, 1985.
- Al-Ājurī, Abū ‘Ubayd Muḥammad ibn ‘Alī. *Su‘ālāt Abī ‘Ubayd al-Ājurī Abā Dāwūd al-Sijistānī fī al-Jarḥ wa-al-Ta‘dīl* (Questions of Abū ‘Ubayd al-Ājurī to Abū Dāwūd al-Sijistānī on Criticism and Endorsement). Edited by Muḥammad ‘Alī Qāsim al-‘Umārī. 1st ed. Saudi Arabia: Islamic University of Madinah, 1983.
- Al-‘Akkārī, ‘Abd al-Ḥayy ibn Aḥmad. *Shadharāt al-Dhahab fī Akhbār Man Dhahab* (Splinters of Gold in the News of Those Who Passed). Hadiths annotated by ‘Abd al-Qādir al-Arnā‘ūṭ. 1st ed. Beirut: Dār Ibn Kathīr, 1986.
- Al-Barqānī, Aḥmad ibn Muḥammad. *Su‘ālāt Abī Bakr al-Barqānī lil-Dāraqutnī fī al-Jarḥ wa-al-Ta‘dīl* (Questions of Abū Bakr al-Barqānī to al-Dāraqutnī on Criticism and Endorsement). Edited by ‘Abd al-Raḥīm Muḥammad Aḥmad al-Qashqārī. 1st ed. Lahore, Pakistan: Kutub Khānah Jamīlī, 1984.
- Al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn. *Al-Sunan al-Kubrā* (The Major Sunan). Edited by Muḥammad ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā. 3rd ed. Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 2003.
- Al-Bazzār, Aḥmad ibn ‘Amr. *Musnad al-Bazzār*. Edited by Maḥfūz al-Raḥmān Zayn Allāh and others. 1st ed. Al-



- Madīnah al-Munawwarah: Maktabat al-‘Ulūm wa-al-Ḥikam, 1988–2009.
- Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl. *Al-Tārīkh al-Kabīr* (The Great History). Under Muḥammad ibn Ṣāliḥ and others. 1st ed. Riyadh: Al-Nāshir al-Mumtāz, 2019.
- Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl. *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*. Edited by Muḥammad Fu‘ād ‘Abd al-Bāqī. 3rd ed. Cairo: Al-Maktabah al-Salafiyyah, 1987.
- Al-Dāraqutnī, ‘Alī ibn ‘Umar. *Al-Du‘afā’ wa-al-Matrūkūn* (The Weak and Abandoned). Edited by ‘Abd al-Raḥīm Muḥammad al-Qashqarī. 2nd ed. Al-Madīnah al-Munawwarah: Islamic University Journal, 1988.
- Al-Dāraqutnī, ‘Alī ibn ‘Umar. *Al-‘Ilal al-Wāridah fī al-Aḥādīth al-Nabawiyyah* (Defects in Prophetic Traditions). Collated by Muḥammad ibn Ṣāliḥ al-Dībāsī. 3rd ed. Beirut: Mu‘assasat al-Rayyān, 2011.
- Al-Dāraqutnī, ‘Alī ibn ‘Umar. *Su‘ālāt al-Ḥākim al-Naysābūrī lil-Dāraqutnī* (Questions of al-Ḥākim al-Naysābūrī to al-Dāraqutnī). Edited by Dr. Muwafaq ibn ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Qādir. 1st ed. Riyadh: Maktabat al-Ma‘ārif, 1984.
- Al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad. *Dhikr Asmā’ Man Tukullima Fīhi wa-Huwa Muwaththaq* (Mention of Those Criticized Yet Deemed Reliable). Edited by Muḥammad Shakūr ibn Maḥmūd al-Miyādīnī. 1st ed. Zarqā’: Maktabat al-Manār, 1986.
- Al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad. *Mīzān al-I‘tidāl fī Naqd al-Rijāl* (Balance of Equilibrium in Critiquing Men). Edited by ‘Alī al-Bijāwī. 1st ed. Beirut: Dār al-Ma‘rifah, 1962.
- Al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad. *Siyar A‘lām al-Nubalā’* (Biographies of Noble Figures). Edited by Ḥusayn Asad, Shu‘ayb al-Arna‘ūṭ, et al. 3rd ed. Beirut: Mu‘assasat al-Risālah, 1985.
- Al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad. *Tārīkh al-Islām wa-Wafayāt al-Mashāhīr wa-al-A‘lām* (History of Islam and Deaths of Celebrities and Notables). Edited by ‘Umar ‘Abd al-Salām al-Tadmurī. 2nd ed. Beirut: Dār al-Kitāb al-‘Arabī, 1993.



- Al-Ḥākīm, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh. *Al-Mustadrak ‘alā al-Ṣaḥīḥayn* (Supplement to the Two Saḥihs). Edited by Muṣṭafá ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā. 1st ed. Beirut: Dār al-Ma‘rifah, 2006.
- Al-Khalīlī, Khalīl ibn ‘Abd Allāh. *Al-Irshād fī Ma‘rifat ‘Ulamā’ al-Ḥadīth* (Guidance in Knowing Hadith Scholars). Edited by Dr. Muḥammad Sa‘īd ‘Umar Idrīs. 1st ed. Riyadh: Maktabat al-Rushd, 1989.
- Al-Mizzī, Jamāl al-Dīn Yūsuf ibn ‘Abd al-Raḥmān. *Tahdhīb al-Kamāl fī Asmā’ al-Rijāl* (Refinement of Perfection in Men’s Names). Edited by Dr. Bashshār ‘Awwād Ma‘rūf. 1st ed. Beirut: Dār al-Risālah, 1980.
- Al-Nasā‘ī, Aḥmad ibn Shu‘ayb. *Al-Ḍu‘afā’ wa-al-Matrūkūn* (The Weak and Abandoned). Edited by Maḥmūd Ibrāhīm Zāyid. 1st ed. Aleppo: Dār al-Wa‘y, 1976.
- Al-Nasā‘ī, Aḥmad ibn Shu‘ayb. *Sunan al-Nasā‘ī*. Edited by Islamic Heritage Verification Office. 3rd ed. Beirut: Dār al-Ma‘rifah, 1994.
- Al-Nawawī, Muslim ibn al-Ḥajjāj. *Al-Musnad al-Ṣaḥīḥ* (The Authentic Musnad). Edited by Muḥammad Dhīhnī et al. 1st ed. Turkey: Dār al-Ṭībā‘ah al-‘Āmirah, 1916.
- Al-Rāzī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad. *Al-‘Ilal* (The Hidden Defects). Edited by a team under Dr. Sa‘d al-Ḥumayd and Dr. Khālīd al-Juraysī. 1st ed. Riyadh: Maṭābi‘ al-Ḥumaydī, 2006.
- Al-Rāzī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad. *Al-Jarḥ wa-al-Ta’dīl* (Impeachment and Validation). 1st ed. Hyderabad Deccan: Dā‘irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmāniyyah, 1854.
- Al-Ṣan‘ānī, ‘Abd al-Razzāq ibn Hammām. *Al-Muṣannaḥ* (The Compendium). Edited by Ḥabīb al-Raḥmān al-A‘zamī. 2nd ed. India: Al-Majlis al-‘Ilmī, 1983.
- Al-Sulamī, Muḥammad ibn al-Ḥusayn. *Su‘ālāt al-Sulamī lil-Dāraqutnī* (Questions of al-Sulamī to al-Dāraqutnī). Edited by a team under Dr. Sa‘d al-Ḥumayd and Dr. Khālīd al-Juraysī. 1st ed., 2006.



- Al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad. *Al-Mu'jam al-Kabīr* (The Great Dictionary). Edited by Ḥamdī ibn 'Abd al-Majīd. 2nd ed. Beirut: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 2001.
- Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Īsā. *Al-Jāmi' al-Ṣaḥīḥ al-Musammá Sunan al-Tirmidhī* (The Authentic Collection Known as Sunan al-Tirmidhī). Beirut: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 1995.
- Al-'Uqaylī, Muḥammad ibn 'Amr. *Al-Du'afā' al-Kabīr* (The Great Book of Weak Narrators). Edited by 'Abd al-Mu'ṭī Qal'ajī. 1st ed. Beirut: Dār al-Maktabah al-'Ilmiyyah, 1984.
- Ibn 'Abd al-Barr, Abū 'Umar al-Namarī. *Al-Tamhīd* (The Introduction). Edited by Bashshār 'Awwād Ma'rūf and others. 1st ed., 2018.
- Ibn 'Adī, Aḥmad 'Abd Allāh. *Al-Kāmil fī Du'afā' al-Rijāl* (The Complete Work on Weak Narrators). Edited by Dr. Suhayl Zakkār. 3rd ed. Beirut: Dār al-Fikr, 1989.
- Ibn al-Jawzī, Jamāl al-Dīn 'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī. *Al-Mawḍū'āt* (Fabricated Hadiths). Edited by 'Abd al-Raḥmān Muḥammad 'Uthmān. 1st ed. Al-Madīnah al-Munawwarah: Al-Maktabah al-Salafiyyah, 1966.
- Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī. *Lisān al-Mīzān* (The Tongue of the Scale). Edited by 'Abd al-Fattāḥ Abū Ghuddah. 1st ed. Beirut: Dār al-Bashā'ir al-Islāmiyyah, 2002.
- Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī. *Tahdhīb al-Tahdhīb* (Refinement of the Refinement). 1st ed. India: Maṭba'at Dā'irat al-Ma'ārif al-Nizāmiyyah, 1908.
- Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī. *Taqrīb al-Tahdhīb* (The Abridgement of Refinement). Edited by Muḥammad 'Awwāmah. 1st ed. Syria: Dār al-Rashīd, 1986.
- Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal. *Al-Musnad* (The Musnad). Edited by Shu'ayb al-Arna'ūt and others under Dr. 'Abd Allāh al-Turkī. 2nd ed. Beirut: Mu'assasat al-Risālah, 2008.
- Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad. *Al-Jāmi' fī al-'Ilal wa-Ma'rifat al-Rijāl* (Compendium on Defects and Knowledge of Men). Edited by Dr. Waṣī Allāh ibn Muḥammad 'Abbās. 1st ed. Bombay, India: Al-Dār al-Salafiyyah, 1988.



- Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad. *Al-Majrūḥīn min al-Muḥaddithīn* (The Discredited Hadith Transmitters). Edited by Ḥamdī ‘Abd al-Majīd. 1st ed. Riyadh: Dār al-Ṣumay‘ī, 2000.
- Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān. *Al-Thiqāt* (The Reliable Narrators). Edited by Muḥammad ‘Abd al-Ma‘īd Khān. 1st ed. Hyderabad Deccan: Dā‘irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmāniyyah, 1973.
- Ibn Ma‘īn, Yaḥyá ibn Ma‘īn. *Tārīkh Ibn Ma‘īn: Riwayāt al-Dūrī* (History of Ibn Ma‘īn: Narration of al-Dūrī). Edited by Dr. Aḥmad Muḥammad Nūr Sayf. 1st ed. Mecca: Center for Scientific Research and Revival of Islamic Heritage, 1979.
- Ibn Sa‘d, Muḥammad ibn Sa‘d ibn Munī‘. *Al-Ṭabaqāt al-Kubrā: al-Qism al-Mutammim li-Tābi‘ī Ahl al-Madīnah wa-Man Ba‘dahum* (The Major Classes: Supplement to the Followers of Medina's People and Those After). Edited by Dr. Ziyād Muḥammad Maṣṣūr. 2nd ed. Al-Madīnah al-Munawwarah: Maktabat al-‘Ulūm wa-al-Ḥikam, 1988.

